

13848 - شخص يرافق إحدى الداعيات بزعم أعمال الخير !!

السؤال

اطلعت على مقالة لأحد الكتاب أثنى فيها على زوجة أحد الدعاة القدامى وأنه كان معها طيلة الوقت لمصلحة مشتركة بينهما في الذهاب لمقابلة المحامين من أجل السعي للإفراج عن المعتقلين وأنه رأى في خلال الأيام التي صاحبها من قوة شخصيتها ولباقتها وحسن تصرفها وحكمة حديثها ما يدعوا إلى الإعجاب فما هو التعليق الشرعي على هذا الأمر؟.

الإجابة المفصلة

إذا حصلت الخلوة بينهما في وقت كان كلٌ منهما بالغاً فعليه أن يتوب؛ لأن الخلوة بالمرأة الأجنبية ومرافقتها في الذهاب والمجيء عمل محرم لا يجوز وهو من أبواب الفتنة .

أما إن كانت المرافقة صغيراً حين المرافقة على وجه تؤمن عليهما الفتنة أو كان محرماً من محارمها أو كانت المرافقة دون خلوة مع حجابها التام ونحو ذلك فعليه أن يبين ذلك لئلا يُتهم ، وينبغي على المسلم أن يستبرأ لدينه وعرضه والله المستعان ...